الأمم المتحدة

E/CN.6/2015/NGO/157

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
8 December 2014
Arabic
Original: English

لجنة وضع المرأة
الدورة التاسعة والخمسون
٩-٢٠ آذار/مارس ٢٠١٥
متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ودورة الجمعية العامة الاستثنائية المعنونة ”المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين“

بيان مقدَّم من المعهد الدولي لحماية الطفل، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي*

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يتم تعميمه طبقاً للفقرتين ٣٦ و٣٧ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

* صدر هذا البيان بدون تحرير رسمي.

070115 311214 14-65864X (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

البيان

إن عملية مساعدة المرأة على إحراز تقدم ونجاح أدائها استنادا إلى الجهود والمهارات الفردية والجماعية مسألة مرتبطة بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وهي شرط من شروط العدالة الاجتماعية التي ينبغي أن تكون القوة الدافعة وراء التمكين للمرأة. ومن شأن مراعاة تلك التدابير التمكين للمرأة وضمان تحقيقها الأمن السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي والبيئي. وإن البائعات اللاتي يبعن القليل من السلع عبر الحدود يدخلن ضمن الفئات النسائية التي في حاجة إلى الاهتمام في هذا الصدد.

ولهذا فإن من المهم القيام بعناية بدراسة مسألة التجارة عبر الحدود، والرسوم الجمركية المفروضة على استيراد السلع والخدمات في أفريقيا وكثير من مناطق العالم، مع مراعاة مصلحة بائعات السلع عبر الحدود. إذ إن التجارة عبر الحدود، خصوصا في أفريقيا في تزايد ويعمل بها عدد كبير من النساء.

وأظهرت الملاحظات في الآونة الأخيرة أن التجارة عبر الحدود هي من أنشطة إدرار الدخل اللازم لسكان المناطق الريفية والحضر على السواء. وتشكل النساء نسبة تزيد على ٨٠ في المائة من أعداد المتاجرين بالسلع عبر الحدود في أفريقيا. وهن يقمن ببيع السلع عبر الحدود أملا في تحسين أهدافهن الفردية والجماعية المتمثلة في تعزيز استقلالهن الاقتصادي، وتوسيع نطاق فرص الاشتغال بالأعمال الحرة، والتخلص من عبء الفقر الدائب والمتزايد الذي يقف حجر عثرة أمام سبل رزقهن ورزق أبنائهن وأسرهن. وينتمي هؤلاء البائعات أساسا إلى فئة الدخل المنخفض، والفئات والمجتمعات المحلية المحرومة. وهن يمثلن فئة النساء اللاتي تعرضن على مدار الزمن للنبذ في التنمية الاجتماعية–الاقتصادية ببلدانهن. ومن ثم فإن انخراطهن في التجارة عبر الحدود هو بحث في نهاية المطاف عن الاستقلال الاقتصادي.

ومن الجدير بالذكر حقا أن الأرباح التي يحققها هؤلاء النسوة من أنشطة التجارة عبر الحدود تستعمل في سداد مصاريف التحاق أبنائهن بالمدارس، وتكاليف الخدمات الطبية اللازمة لأسرهن، والسكن، وغير ذلك من الأمور اللازمة لكثير من الأسر المعيشية التي يقيم معظمها في أفريقيا. بيد أن سعي النساء إلى بلوغ كامل إمكاناتهن وضمان مشاركتهن بشكل تام ومتكافئ في إقامة عالم أفضل وتعزيز دورهن في عملية التنمية، يتأثر بشدة بعدم التكافؤ في الهياكل والسياسات الاقتصادية بجميع أشكالها.

ويدخل في التحديات التي يواجهها أولئك النسوة الطبيعة القاسية التي تتسم بها أنشطة تحصيل الإيرادات على يد السلطة المركزية. وهناك مجال آخر تواجه فيه البائعات

عبر الحدود الصعوبات هو مدفوعات الضرائب المتعددة، التي لا نهاية لها في بعض الأحيان، بدءا من الرسوم على الواردات وحتى الضرائب البلدية أو المحلية على السلع أو الخدمات ذات القيمة المنخفضة التي تتراوح بين ٢٠٠ و ٠٠٠ ١ دولار بدولارات الولايات المتحدة. ويضاعف من صعوبة ذلك ارتفاع إيجار المحلات، وغير ذلك من المصروفات العامة.

ولذا ثمة حاجة ماسة إلى دعوة لجنة وضع المرأة إلى اتخاذ التدابير الضرورية الكفيلة بوضع وتنفيذ ورصد سياسات تراعي الجانب الجنساني وتتسم بالفعالية والكفاءة ويعضد بعضها بعضا، بمشاركة تامة من البائعات عبر الحدود في العالم، وسلطات الضرائب الدولية والمحلية، مع منح البائعات عبر الحدود اللاتي يقل رأس مالهن عن ٠٠٠ ١ دولار بدولارات الولايات المتحدة إعفاء من الرسوم الجمركية والضرائب على الواردات في أي مكان بالعالم.